ولا يصح شئ من طرق هذا الحديث وقال ابن دحية رحمه الله لم يصح في ليلة نصف شعبان شئ ولا نطق بالصلاة فيها ذو صدق من الرواة وما احدثه الامتلاعب بالشريعة المحمدية راغب في زي المجوسية انتهى.

ان الله تعالى ينزل الى اهل هذا المسجد اى مسجد مكة وفي رواية ينزل على هذا البيت ذكره الطبري ولا تضاد بين الروايتين فقد يراد المسجد مكة البيت ويطلق عليه مسجد به دليل قول وجهت شطر المسجد الحرام او اراد بالنزول على البيت النزول على اهل المسجد انتهى وقوله مسجد مكة يحتمل كونه تفسيرا من رواية او زجه ويحتمل انه من المرفوع قيل ويصدق على ما هو عليه اليوم من السعة والزيادة في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين منها للطائفين بالبيت واربعين للمصلين بالمسجد وعشرين للناظرين الى الكعبة وفي رواية للطبراني في الكبير عن ابن عباس ايضا مرفوعا ستون منها للطائفين واربعون للعاكفين حول البيت وعشرون منها للناظرين للبيت وفي رواية للبيهقي في الشعب عنه ايضا ينزل الله كل يوم مائة رحمة ستين منها للطائفين بالبيت وعشرين على اهل مكة وعشرين على سائر الناس قال في الاتحاف وللاحاديث وظاهرها تخالف ويحتمل انه اراد بالعاكفين المصلين فلا تخالف واما في حديث المائة ففيه البيان عشرين لاهل مكة وعشرين للناس وهو لا ينافي الخبرين قبله اذ فيه البيان ستين للطائفين ولا تعرض فيه للعاكف ولا المصلي ولا ناظر ويحتمل ان للطائفين اربعين وللمصلي اربعين وللمصلي اربعين ويكون كل حديث على ظاهره ولا يلزم من عدم التعرض لذكر في الحديث الاخر صيغة حصر فتكون الرحمات النازلة مائة وستين وهذا اقرب والقسمة على كل فريق على قدر العمل لا على مسماه على الظاهر انتهى وقال المحب الطبري في القسمة وجهان الاول على المسمى بالسوية لا على العمل قلة وكثرة وما زاد على المسمى فله ثواب من غير هذا الوجه الثاني قسمة على العمل لان الحديث ورد في سياق الحث والتحضيض فلا يستوي فيه عامل الاقل والاكثر ولان الرحمات متنوعة بعضها اعلى من بعض فرحمة بغير بها عن المغفرة واخرى عن العصمة واخرى عن الرضى واخرى عن القرب واخرى عن تبوء بمقعد صدق واخرى عن النجاة من النار الى غير نهاية اذ لا معنى للرحمة الا المعطاة فقد يكون بنعمة وتارة بدفع نقمة وكلاهما يتنوع الى غير نهاية ومع ذلك يفرض التساوي بين متقل ومكثر ومخلص

وغيره

وغيره وحاضر القلب وشاهد وغيره فالاولى ان يقال كل بقدر عمله ما بينا سببه من الانواع قال ويحتمل ان يجعل لكل طائفة ستون ويكون العدد بحسب عمله في ترتيب اعلا الرحمات واوسطها وادناها ويحتمل ان جميع الستين بين كل الطائفين والاربعين بين المصلين والعشرين بين الناظرين وتكون القسمة على حسب احوالهم في العدد والوصف حتى يشترك الجم الغفير في الرحمة الواحدة وينفرد الواحد برحمات وفي الحديث فضل الطواف على الصلاة والصلاة على النظر اذا تساووا في الوصف فيخص به عموم خبر واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة والصلاة تخير موضوع وخرج بقوله اذا تساووا في الوصف ما لو اختلف وصف المتعدد بأن كان الطائف ساهيا غافلا والمصلي او الناظر خاشعا فالخاشع افضل وقال كثير في توجيه الحديث ان المائة والعشرين قسمت ستة اجزاء فجعل جزء للناظرين وجزآن للمصلين لان المصلي ناظر فيما والطائف لما اشتمل على النظر وصلاة وركعتيه كان له ثلاثة اجزاء وفيه نظر لان الطائف الاعم وكذا المصلي لما مائت لما وان لم ينظر او كذا لو تعمد ترك النظر فيهما لا ينقص حظه واما المنظر في الطواف فانه لم يقترن بقصد تعبد فلا اجر له وان قصده نال به اجرا لناظرين زايدا على اجر الطواف طب وكذا الخطيب في التاريخ والبيهقي في الشعب والحاكم في الكنى اى في كتاب الكنى وابن عساكر في التاريخ كلهم عن ابن عباس ظاهر صنيع المصنف ان ابن عساكر خرجه وسكت عليه والامر بخلافه فقد اورده في ترجمة عبد الرحمن بن السفر من حديثه ونقل عن ابن مندة انه متروك وتبعه الذهبي وقال ابن الجوزي حديث لا يصح ففيه من طريق يوسف ابن السفر تفرد به وهو كما قال الدارقطني والنسائي متروك وقال الدارقطني يكذب وابن حبان لا يحل الاحتجاج به قال يحيى ليس بشئ انتهى ومنه اخذ الهيثمي قوله بعد ما عزاه للطبراني فيه يوسف بن السفر وهو متروك.

ان الله تعالى يقول المعونة على قدر المونة وشاهد مائة الكتب القدمية اخرج البيهقي اوحى الله الى داود عليه الصلاة والسلام يا داود اصبر على المونة تاتيك المعونة وترك الصبر اعجز حبس النفس على المكاره على قدر الصبر لان صفة العبد الجزع والصبر لا يكون الا بالله فمن عشرت مصيبته افيض عليه الصبر بقدرها والله اعلم هلما عد وابن لال ابوبكر في مكارم الاخلاق وكذا البيهقي في الشعب وكان المولف